خلافا للكوفيين اي للطائفتين او الجماعة الكوفية
في افعل من كذا فانهم لم يجوزوا صرفه بناء على ان من
مع مجرورة كالمضاف اليه افعل فلا ينون ما هو كالمضاف
المضاف قال الرضي والاصل الجواز والكلام في
الضرورة وفرق بين المضاف وما هو كالمضاف
وظاهر كلام ابن مالك في التسهيل ان الخلاف
في افعل التفضيل مطلقا ولكنه لم يصرح بان المخالف
في هذا الكوفيون دون العكس وهو منع المنصرف من
الصرف لاجل الضرورة خلافا لهم اي الكوفيين في
تجويز ذلك لا مطلقا بل في مجرد العلمية دون غيرها
من الاسباب لقوتها فاعتبروها مستقلة بالمنع من الصرف
ومرداس في قول الشاعر وما كان حصن ولا حابس
يفوقان مرداس في مجمع لا يرد على البصريين لانه
اما معارض بنحو شيخي اي برواية من روى البيت يفوقان شيخي
في مجمع او شاذ لا يبتنى الاحكام على مثله وفي الامرين نظر اما
الاول فلان الرواية بذلك ثابتة في الصحيح بلا شك والرواية الاخرى
بتقدير ثبوتها لا تعارضها واما الثاني فلانهم لم يستندوا

هذا البيت فقط بل انشدوا عليه شواهد كقوله
طلب الازارق بالكتائب اذ هوت بشبيب غائلة
النفوس غدور وكقول الآخر وقائلة ما بال دوسر
بعد ما صحا قلبه عن آل ليلى وعن هند وابيات
اخر اما انشاد بعضهم في هذا المقام قول الشاعر
ومن ولدوا عامر ذو الطول وذو العرض
فقابل للنزاع لجواز ان يكون منع عامر لكونه اسما
للقبيلة ففيه العلمية والتانيث وذو الطول
لا يدفعه لانه ذكر باعتبار الحي ولما كان
الاسم المعرب على ثلثة انواع مرفوع ومنصوب
ومجرور شرع المولف في كل نوع وما يشتمل
عليه من الاقسام وبدا بالمرفوع لانه عمدة
الكلام فقال المرفوع ما اشتمل على علم الفاعلية وقد
علمت فيما تقدم ان علم الفاعلية هو الرفع وان الرفع
يكون بالضمة والواو والالف فمراده ان المرفوع ما اشتمل
على واحد من هذه الامور كقام زيد وذهب العمرون وجاء
الخالدان الفاعل ما اسند اليه اسما صريحا كان كما في قام زيد

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)